

قانون رقم ١٣٢ لسنة ٢٠٠٠

برسم مرازنة الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي

بمحافظة أسوان

للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة مرازنة الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة أسوان للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٢٠٠٧٥٠٠٤ جنيه (فقط وتقديره أربعون مليوناً وخمسة وسبعون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٣١..... جنيه (فقط وتقديره واحد وثلاثون مليوناً من الجنسيات) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ١٩٥..... ١٩٥ جنيه .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ١١٥..... ١١٥ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٢٣..... ٢٣٠ جنيه (فقط وتقديره ثلاثة وعشرون مليوناً من الجنسيات) .

(المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٨..... ٨ جنيه (فقط وتقديره ثمانية ملايين جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٩٠٧٥..... ٩٠٧٥ جنيه (فقط وتقديره تسعة ملايين وخمسة وسبعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدمات استثمارية بمبلغ ١٠٠٠٠ جنية .
 - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٨٠٧٥٠٠ جنية .
- (المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٩٠٧٥٠٠ جنية (نحو وقده تسع ملايين وخمسة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٨٠٧٥٠٠ جنية منها مبلغ ٧٦٠٠٠ جنية مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٠٠٠٠ جنية كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشف من البنك المركزي المصري أو غيره من البنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٠ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة ربيع الأول سنة ١٤٢١ هـ .
(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠٠٠ م) .

موازنة المدينة العامة لشهر يونيو ٢٠٠١/٣٠٠٠

٤٢ الجريدة الرسمية - العدد ٢٢ مكرر (ب) في ٤ يونيو سنة ٢٠٠٠

بيان	٢٠٠٠/٩٩	٢٠٠١/٣٠٠	بيان	٢٠٠٠/٩٩	٢٠٠١/٣٠٠
إيرادات الجمارك:			إيرادات الجمارك:		
إيرادات النشاط البحري	١٦٣٧		إيرادات النشاط البحري	١٦٣٧	
إيرادات أخرى	٦٢٥		إيرادات أخرى	٦٢٥	
إيرادات الضرائب	٢٣٠٦٧		إيرادات الضرائب	٢٣٠٦٧	
جولة الاستعلامات الممارية	٣٦٠		جولة الاستعلامات الممارية	٣٦٠	
جولة المراقبة	٢٩٠		جولة المراقبة	٢٩٠	
عجز المعدلات الممارية	٨٢٨٣		عجز المعدلات الممارية	٨٢٨٣	
جولة المراقبة	٣١		جولة المراقبة	٣١	
إيرادات الرأسمالية:			إيرادات الرأسمالية:		
أجزاء رأسمالية متبرعة (أعده بملحق ٢٩ جند)	٢٩		أجزاء رأسمالية متبرعة (أعده بملحق ٢٩ جند)	٢٩	
مساهمة من إمارة العدمة	٩٠		مساهمة من إمارة العدمة	٩٠	
استخدامات استشارية	١		استخدامات استشارية	١	
عمولات رأسمالية	٨٠٧٥		عمولات رأسمالية	٨٠٧٥	
جولة الاستعلامات الرأسمالية	٦٢٨٣		جولة الاستعلامات الرأسمالية	٦٢٨٣	
إيداعى المراقبة	٦٢٨٣		إيداعى المراقبة	٦٢٨٣	
إجمالي المواربة	٦٢٨٣		إجمالي المواربة	٦٢٨٣	